

Distr.
GENERALA/46/667
20 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

GENERAL

NOV 27 1991

الدورة السادسة والأربعون
البند ٥٤ من جدول الاعمالإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في
منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد بابلو أميليو سادر (أوروغواي)أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" في جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة ، وفقاً لقرار الجمعية ٥٢/٤٥ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ .
- ٢ - وفي الجلسة العامة ٣ المعقدة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبيها ، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .
- ٣ - وفي الجلسة ٢ المعقدة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ ، قررت اللجنة الأولى أن تجري مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المحالة إليها ، وهي البنود ٤٧ إلى ٦٥ . وقد جرت المداولات بشأن تلك البنود في الجلسات من ٣ إلى ٢٤ ، المعقدة في الفترة من ١٤ إلى ٢٠ تشرين الأول/اكتوبر (انظر A/C.1/46/PV.3-24) . وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود واتخاذ إجراء بشأنها في الجلسات من ٢٥ إلى ٣٧ ، المعقدة في الفترة من ٤ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/46/PV.25-37) .
- ٤ - وفيما يتعلق بالبند ٥٤ ، كان معروضاً على اللجنة الأولى الوثائق التالية :

- (ا) تقرير الامين العام عن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط (A/46/291 A و Add.1 و Add.2) .
- (ب) رسالة مؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩١ موجهة إلى الامين العام من القائم بالاعمال بالإنابة في بعثة مصر الدائمة لدى الامم المتحدة (A/46/329 S/22855) .
- (ج) رسالة مؤرخة في ٢٢ ايلول/سبتمبر ١٩٩١ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية لدى الامم المتحدة (A/46/493) .
- (د) رسالة مؤرخة في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٩١ موجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الامم المتحدة ، يحيل بها نسخ الوثائق التي اعتمدها المؤتمر الإسلامي العشرون لوزراء الخارجية ، الذي انعقد في اسطنبول في الفترة من ٤ إلى ٨ آب/اغسطس ١٩٩١ (A/46/486-S/23055) .

ثانيا - النظر في مشروع القرارين

Rev.1 A/C.1/46/L.35

- ٥ - في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت مصر مشروع قرار معتمون "إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط" (A/C.1/46/L.35) .
- ٦ - وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت الدولة صاحبة مشروع القرار مشروع قرار منقح (A/C.1/46/L.35/Rev.1) . وعرض ممثل مصر مشروع القرار المنقح في الجلسة ٣٤ المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، وتضمن التغييرات التالية :

(ا) الفقرة الثامنة من الديباجة التي كان نصها :

"وإذ ترحب بمبادرة إنشاء منطقة خالية من اسلحة التدمير الشامل ، بما فيها الاسلحة النووية ، في منطقة الشرق الاوسط" ،

تحت ليصبح نصها كما يلي :

"وإذ ترحب بجميع المبادرات الرامية إلى تزويق السلاح العام الكامل ،

بما في ذلك تحقيقه في منطقة الشرق الاوسط ، ولا مهما إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل ، بما فيها الأسلحة النووية" ؛

(ب) الفقرة ٦ من المتن�ق التي كان نصها :

"٦ - تدعو أيضا جميع الاطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسمم في إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الاوسط" ؛

نحوت ليصبح نصها كما يلى :

"٦ - تدعو كذلك جميع الاطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسمم في تزعزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الاوسط" ؛

٧ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 دون تصويت (انظر الفقرة ٨) .

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في منطقة الشرق الاوسط

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٢٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١٢١ المؤرخ ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٢٢ المؤرخ ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٢٢ المؤرخ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٢٤ المؤرخ ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٢٥ المؤرخ ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٢٦ المؤرخ ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٢٧ المؤرخ ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٤/٢٨ المؤرخ

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٢٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،
و ٨٢/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، و ٦٥/٤٢ المؤرخ
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٠٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،
و ٥٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ . ب شأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة
النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق
ال الأوسط تمثليا مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣ ، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الختامية
لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١) ،

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الأطراف
المعنيبة مباشرة إلى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ
الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وأن
تعلن رسميا ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستتمتنع ،
على أساس متبادل ، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول
عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لاي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في
أراضيها ، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية
للطاقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس
الأمن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاقة
النووية وتطويرها لاستخدام في الأغراض السلمية ،

وإذ تؤكد أيضا الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة ب شأن مسألة حظر الهجمات
المilitarية على المرافق النووية ،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها
الخامسة والثلاثين ، والتي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة
الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلام والأمن الدوليين ،

(١) القرار دإ - ٢/١٠ .

ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الاراء للتمكن من تحقيق قدر كبير من التقدم تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ،

وإذ ترحب بجميع المبادرات الرامية الى نزع السلاح العام الكامل ، بما في ذلك تحقيقه في منطقة الشرق الاوسط ، ولا سيما بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل ، بما فيها الأسلحة النووية ،

وإذ تؤكد كذلك الدور الامامي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرار ٥٢/٤٥^(٢) ،

١ - تتحث جميع الاطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الملة ، وكوسيلة لتحقيق هذه الغاية تدعى بلدان المعنية الى الانضمام الى معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣) ،

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم تتوافق على إخضاع جميع انشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ان تقوم بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ،

٣ - تدعو جميع بلدان المنطقة الى ان تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه المنطقة ، تمشيا مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الامتنائية العاشرة ، وان تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن ،

· Add.2 و Add.1 و A/46/291 (٢)

(٢) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٣٩ ، الرقم ١٠٤٨٥ .

- ٤ - تدعوا ايها تلك البلدان الى الامتناع ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ، عن استخدام اسلحة نووية او إنتاجها او تجريبها او الحصول عليها على اي نحو آخر ، وعن السماح بوضع اسلحة نووية او اجهزة متفجرة نووية في اراضيها او في اراضي واقعة تحت سيطرتها ؛
- ٥ - تدعوا الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الاخرى الى تقدير مساعدتها في إنشاء المنطقة والى الامتناع في الوقت نفسه عن اي عمل يتعارض مع هذا القرار نصا وروحا ؛
- ٦ - تدعوا كذلك جميع الاطراف الى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن ان تسمم في نزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من اسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الاوسط ؛
- ٧ - تطلي الى الامين العام اجراء مزيد من المشاورات مع دول المنطقة والدول الاخرى المعنية ، على اساس الدراسة التي انجزها وفقا للفقرة ٨ من القرار ٦٥/٤٣ ، فضلا عن الابراء والاقتراحات التي تقدمها الدول الاعضاء وفقا للفقرة ٩ من القرار ٥٢/٤٥ ؛ والى اجراء مزيد من استكشاف طرق ووسائل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الاوسط ، واصفا في اعتباره تطور الحالة في المنطقة ؛
- ٨ - تطلي الى الامين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛
- ٩ - تقرير ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط" .
